

مختصان بتقديرهما ان يكون التكبير لآخر السورة واثنان
بتقدير ان يكون لاول السورة والثالثة الباقية مختمة على
التقديرين فاما الوجهان اللذان علي تقدير كونه لآخر السورة
فالاول منهما وصل التكبير باخر السورة والقطع عليه ووصل
البسملة باول السورة وهو حدث الله الكبر بسم
الله الرحمن الرحيم المشرح وهذا هو الوجه الذي اختاره
ابولحسن طاهر بن علقوت وقال وهو الاصح الجيد وبه
قرأت وبه اخذ ونص عليه الداني في تيسيره ولم يذكر
في مفرداته سواء وهو احد اختياريه نص علي ذلك في
جامع البيان ونص عليه في التجر يد ايضا وهو احد الو
جهين المنصوص عليهما في الكافي ونص عليه ايضا
ابولحسن السخاوي وابوشامة وسائر الشراح وهو
ظاهر كلام الشاطبي والثاني وصل التكبير باخر السورة
والقطع علي البسملة وهو حدث الله الكبر بسم الله
الرحمن الرحيم المشرح نص عليه ابوالمعشر في تلخيصه
ونقله عن شيخه ابي عن البرقي ونص عليه ايضا ابو
عبد الله الفارسي وابو اسحاق الجعفي في شرحيهما
وبن مومن في كثره وهذان الوجهان جاربان علي قواعد
من الحق التكبير باخر السورة وان لم يذكرهما نصا لانهما ان كلام
ظاهر كلام علي في تبصرته منهما معافانه قال ولا يجوز
الوقف علي التكبير دون ان يوصله بالبسملة ثم باول السورة
الموتفة فيظهر من ههنا اللغز مع هذين الوجهين وهو
مخالف لما اقتضاه كلامه حيث قال لا ولا يكبر في خاتمة الضحى
الى اخر القرآن مع خاتمة كل سورة وكذلك اذا قرأ ليعود
برب الناس فانه يكبر ويسهل فان ظاهره ان التكبير لآخر
السورة

السورة ولا سيما وقد اتيت في اخر الناس وهذا مشكل من
كلامه فانه لو كان قائلان التكبير لاول السورة لكان منعه
لها ظاهر والله اعلم واما الوجهان اللذان علي تقدير كون
التكبير لاول السورة فان الاول منهما قطع عن اخر السورة
ووصله بالبسملة ووصل البسملة باول السورة الاية
وهو حدث الله الكبر بسم الله الرحمن الرحيم المشرح
نص عليه ابو طاهر بن سوار في المستنير ولم يذكر وكذلك
ابولحسن بن فارس في جامعه وهو اختيار ابي العز القلاشي
وبن سنيطا والمخاض ابي القلانها نقله عنهم بن مومن في المنز
وهو مذاهب سائر من جعل التكبير لاول السورة وذكره
صاحب التجر يد وصاحب التيسير عن بعض اهل الاداء
وقال فيه وفي جامع البيان انه قرأه علي ابي القاسم الفارسي
عن النقاش عن ابي ربيعة عن البرقي وهذه طريق التيسير
وقال انه اختيار ابي بكر الشاذلي وغيره من المقرئين
وذكره المهدي وفي ايضا وهذا من المواضع التي خرج فيها
عن طريق التيسير اختيارا مندوحاه بن معشر الطبري
في تلخيصه وهو الوجه الثاني في الكافي ونص عليه في المباح
عن البرقي من غير طريق الخراعي عنه وعن قنبل من غير
طريق بن خبيتم وبن المشارب ولم يذكر في كفايته سواء
وقال ابو علي في البروضة اتفق اصحاب بن كثير علي ان
التكبير متصل في القرآن لا يخلط به وكذا حكى ابو العز
في الارشاد الاتفاق عليه وكذا في النهاية الامن طريق
النجاش والمطوعي فانهما قالان ان شئت وقعت علي التكبير
يعني بعد قطعه عن السورة الماضية وابتدأت بالبسملة
موصولة بالسورة وهذه الوجه ياتي في الثالثة الباقية